

لسان العرب

(رَحَضَ) الرَّحَضُ الغَسْلُ رَحَضَ يَدَهُ والإِنَاء والثوب وغيرها يَرَحُضُهَا وَيَرَحُضُهَا رَحَضًا غسَلَهَا وفي حديث أَبِي ثعلبة سَأَلَهُ عَنْ أَوَانِي الْمَشْرِكِينَ فَقَالَ إِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارَحَضُوهَا بِالمَاءِ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا أَيْ اغْسِلُوهَا وَالرَّحَضُ حَاضَةُ الْغُسَالَةِ عَنْ اللَّحْيَانِي وَثَوْبَ رَحِيصٍ مَرَحُوضٌ مَغْسُولٌ وفي حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ فِي عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَبَاوَهُ حَتَّى إِذَا مَا تَرَكَهُ كَالثَوْبِ الرَّحِيصِ أَحَالُّوا عَلَيْهِ فَقَتَلُوهُ الرَّحِيصُ الْمَغْسُولُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ تَرِيدُ أَنَّهُ لَمَّا تَابَ وَتَطَهَّرَ مِنَ الذَّنْبِ الَّذِي نَسَبَ إِلَيْهِ قَتَلُوهُ وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي ذِكْرِ الْخَوَارِجِ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ مُرَحَضَةٌ أَيْ مَغْسُولَةٌ وَثَوْبٌ رَحِصٌ لَا غَيْرَ غُسْلٍ حَتَّى خَلَقَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ إِذَا مَا رَأَيْتَ الشَّيْخَ عَلِيَّاءَ جِلْدَهُ كَرَحَضٍ قَدِيمٍ فَالتَّيْمُ نٌ أَرَوْحُ وَالْمَرَحَضَةُ الْإِجَانَةُ لِأَنَّهُ يَغْسَلُ فِيهَا الثِّيَابَ عَنِ اللَّحْيَانِي وَالْمَرَحَضَةُ شَيْءٌ يُتَوَضَّأُ فِيهِ مِثْلُ كَنْدِيفٍ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ الْمَرَحَضَةُ شَيْءٌ يُتَوَضَّأُ بِهِ كَالْتَّوَرِ وَالْمَرَحَضَةُ وَالْمَرَحَضُ الْمُغْتَسَلُ وَالْمَرَحَضُ مَوْضِعُ الْخَلَاءِ وَالْمُتَوَضَّأُ وَهُوَ مِنْهُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فَوَجَدْنَا مَرَا حِيصَهُمْ اسْتَقْبَلُوا .

(*) قَوْلُهُ « مَرَا حِيصُهُمْ اسْتَقْبَلُوا » لَفْظُ النِّهَايَةِ مَرَا حِيصٌ قَدْ اسْتَقْبَلُوا بِهَا الْقِبْلَةَ فَكَانُوا نَتَحَرَّضُونَ وَنَسْتَعْرِضُونَ اللَّهَ يَعْنِي بِالشَّامِ أَرَادَ بِالْمَرَا حِيصِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي بُنِيَتْ لِلْغَائِطِ أَيْ مَوَاضِعِ الْإِغْتِسَالِ أُخِذَ مِنَ الرَّحَضِ وَهُوَ الْغَسْلُ وَالْمَرَحَضُ خَشْبَةٌ يُضْرَبُ بِهَا الثَّوْبُ إِذَا غَسَلَ وَرُحَضَ الرَّجُلُ رَحَضًا عَرَقَ حَتَّى كَانَهُ غُسْلَ جَسَدِهِ

وَالرَّحَضُ عَرَقٌ الْعَرَقُ مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ وَفِي حَدِيثِ نَزُولِ الْوَحْيِ فَمَسَحَ عَنْهُ الرَّحَضُ عَرَقًا هُوَ عَرَقٌ يَغْسَلُ الْجِلْدَ لِكَثْرَتِهِ وَكَثِيرًا مَا يَسْتَعْمَلُ فِي عَرَقِ الْحُمَّى وَالْمَرَضِ وَالرَّحَضُ عَرَقٌ الْعَرَقُ فِي أَثَرِ الْحُمَّى وَالرَّحَضُ الْحُمَّى بِعَرَقٍ وَحَكَى الْفَارِسِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ رُحَضَ رَحَضًا فَهُوَ مَرَحُوضٌ إِذَا عَرَقَ فَكَثُرَ عَرَقُهُ عَلَى جَبِينِهِ فِي رُقَادِهِ أَوْ يَفْطَنُهُ وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ شَكْوَى قَالَ الْأَزْهَرِيُّ إِذَا عَرَقَ الْمَحْمُومُ مِنَ الْحُمَّى فَهِيَ الرَّحَضُ وَقَالَ اللَّيْثُ فِي الرَّحَضِ عَرَقَ الْحُمَّى وَقَدْ رُحِضَ إِذَا أَخَذَتْهُ الرَّحَضُ فِي الْحَدِيثِ جَعَلَ يَمْسَحُ الرَّحَضَ عَنْ وَجْهِهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَرَحَضَةُ وَرَحَضٌ اسْمَانِ